قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 386 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- و على الطلب المقدم من المساعد اول بديع حسين من مرتبات فرع المخابرات

- وعلى حاشية السيد محافظ حلب المؤرخة 8/10/2001

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /44/ المنعقدة بتاريخ 14/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقه على ايواء المواطن بديع حسين بشقه سكنيه في الحي التجاري لمساكن هنانو بلوك رقم 37 لمده سنه او حسب الحاجه مجلس المدينه لهذا المسكن ايهما اقرب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولا